

Distr.: General
3 June 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 120 (ز) من القائمة الأولية*

تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى

تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات

مذكرة من الأمين العام

١ - قرّرت الجمعية العامة في قرارها 222/43 بء، أن تتألف لجنة المؤتمرات من 21 عضوا يُعيّنهم رئيس الجمعية، بعد التشاور مع رؤساء المجموعات الإقليمية، لفترة ثلاث سنوات، على أساس التوزيع الجغرافي التالي:

- (أ) ستة أعضاء من الدول الأفريقية؛
- (ب) خمسة أعضاء من دول آسيا والمحيط الهادئ؛
- (ج) أربعة أعضاء من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛
- (د) عضوان من دول أوروبا الشرقية؛
- (هـ) أربعة أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

وقرّرت الجمعية كذلك أن يتتحي ثلث أعضاء اللجنة كل سنة، وأن يكون الأعضاء المنتخبون مؤهلين لإعادة التعيين.

٢ - وتتألف لجنة المؤتمرات حاليا من الدول الأعضاء التالية:

- الجزائر***
- النمسا***
- بوتسوانا*
- البرازيل*

* A/75/50.



الرجاء إعادة استعمال الورق

100620 100620 20-07430 (A)



- الصين ***
- جزر القمر ***
- إكوادور **
- فرنسا *
- ألمانيا **
- غانا **
- غيانا **
- إيران (جمهورية - الإسلامية) **
- العراق *
- جامايكا ***
- اليابان ***
- نيبال *
- الاتحاد الروسي *
- السنغال **
- سيراليون *
- أوكرانيا **
- الولايات المتحدة الأمريكية ***

* تنتهي مدة الولاية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020.

** تنتهي مدة الولاية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021.

*** تنتهي مدة العضوية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2022.

٣ - وبالنظر إلى أن مدة عضوية ممثلي الاتحاد الروسي والبرازيل وبوتسوانا وسيراليون والعراق وفرنسا ونيبال تنتهي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، سيلزم أن يُعيّن رئيس الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين سبعة أعضاء لملء الشواغر التي ستترتب على ذلك. وسيعمل الأعضاء الذين سيُعيّنون على هذا النحو لفترة ثلاث سنوات تبدأ في 1 كانون الثاني/يناير 2021.